



كوت ماري عيراق
داد كاڤ بااڤ تيبتيحاڤي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

عدد: ٩٢/تعدية/٢٠١٠

تعدت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٢ برئاسة القاضي السيد
سعدت العمود وعضوية كل من السادة القضاة اسروق محمد الساسي
وجعفر ناصر حسين والكرم طه محمد والكرم احمد بلال و محمد صائب القاشبدي وعبد صالح
التميمي وميخائيل شعشون قس اسوركيس وهسيان ابو اسكن الماكوئين بالقضاء باسم
الشعب واصدرت قرارها الآتي :

- ١. المدعي : جواد فالح خلف – وبنيته الساسي عبد خليف منصور .
- المدعي عليها : ١. وزير المالية / إضافة توظيفته .
- ٢. رئيس ديوان الوقف الشعبي / إضافة توظيفته .

الادعاء

ادعي وبنيته المدعي انه بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٢ صدر قانون تعديل ذوات موظفي الدولة والقطاع
العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ وأصبح نافذاً من ٢٠٠٨/١/١ والذي اثر امر سلطة الاستئناف
المؤقتة رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٣ بالمادة (٢١) منه . وحيث ان موكله له خدمة وثيقة بلغت
(١٢) سنة ويحصل مؤهلاً علمياً (بكالوريوس قانون) ولم يحصل على حقوقه على وفق القانون
المذكور وأحيل على التقاعد لبلوغه السن القانونية وقام الدعوى المرافعة ٢٠٠٨/١٨٩/أسم
مجلس الانتداب العام وما زالت قيد المرافعة . وقد قدم بطلباً لاستصدار الدعوى بغية الطعن بعدم
الستورية أمام المحكمة الاتحادية العليا لكن دفعه رد وقرر المجلس ان بإمكان المدعي إقامة
الدعوى الدستورية يداعي ان مجلس الانتداب العام ليس محكمة وإنما هو هيئة قضائية . لذلك
بأن إقامة هذه الدعوى وأنه طعن بعدم دستورية كتاب وزارة المالية المرقم (٢١٢٧١) المؤرخ
٢٠٠٨/٧/١٥ المتوجه للوزارات كافة والدفاتر العليا ومنها دائرة المدعي عليه الثاني ومرافقته
جدول الوظائف المرافق للكتاب المذكور وأن جدول الوظائف لفاك الشرعية لتعدده من جهة غير
مستندة لذلك طعن بعدم استوريته . وطلب دعوة المدعي عليها للمرافعة والحكم ببطان جدول
الوظائف المرافق لكتاب وزارة المالية المشار إليه وتعيينهما بالمصاريف وألعاب العمادة والنتيجة



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٢/اتحادية/٢٠١٠

كويتي ماري عبيراق

داد كتابي بالاتي تيفتتيدادي

المرافعة فقد حضر وكيل المدعي ولم يحضر من يمثل المدعي عليهما رغم التبليغ ويوشر بالمرافعة غيابياً وعلناً وبعد ان حزر وكيل المدعي عرضة الدعوى والفوائده فيها فقد خلعت المحكمة المرافعة واسدرت القرار الاتي علناً .

القرار

اذن التطبيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان وكيل المدعي يطعن بجدول الوظائف العراقية لكتاب ووزارة المالية رقم (٢٤٧٤٤) المؤرخ ٢٠٠٨/٧/١٥ والذي صدر تطبيقاً لتسليح تعديل رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ وبين وكيل المدعي ان موكله متقاعد حالياً . وحيث ان جدول الوظائف يطبق على الموظفين المستعدين في الخدمة ولان من شروط الدعوى المتعلقة فلا مصلحة للمدعي في تعديل جدول رواتب الموظفين هذا من جهة ومن جهة اخرى فان جدول الرواتب صادر بموجب قرار إداري وان التكوين حسب الجهة المتعلقة بالتعويض بالقرار الإداري وانه يخرج عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المتخصص فيها في المادة (٩٢) م الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ ولعل ما تقدم من أسباب فان دعوى المدعي واجبة الرد وعليه قرر الحكم برد دعوى المدعي وتحميله المصاريف وصلاً للقرار بالاطلاق في ٢٠١١/٢/٢٢ .


رئيس
مفحمت المصمود


العضو
فاروق محمد السايدي


العضو
جعفر تامر حسن


العضو
أكرم طه حميد


العضو
أكرم أحمد بابان


العضو
مجدد صلب التاشبيدي


العضو
عزوة صالح الجميلى


العضو
ميثال شمشون أمين كورامين


العضو
حسين أبو السعيد